

وان نزل عنها لا ولو اخلوا التبا لا تفسد ولو  
 فتح الغلون الى الغل تفسد ولو ليس لتفصيل  
 تفسد ولو تغل او خلج تغليه لا ولو ليس  
 الحفا تفسدا لو ان يكون وان سعا ليس بيد  
 واحدة وكذا نزعها ولو الحزم لذاتة او سرهما  
 او نزع السيرج تفسد وان امسكها او خلج  
 اللجام له وان شدا لا نزع السراويل تفسد  
 وان خلجها لا **تبريل** باب الحدوث والصلوة  
 من سبقه حدث سماوي من باده من وجب  
 للوضوء في الصلوة انصرف من فوضو وتوضا من  
 غير ان يشتمغل شئ غير ضروري في وضوءه وينتج  
 على صلوة عندنا ان لم يعرض له ما ينافيها فلا  
 للامة الثلثة لقوله عليه السلام من اصابه  
 في او عرف او قلنس او مذتي فليصرف فليس  
 ثم لينتج على صلوته وهو في ذلك لا يتكلم وفي رواية  
 ثم لينتج على صلوته ما لم يتكلم والا يستيناف  
 افضل للبعد عن شبهة الخرافة وقيل انسا

على اسكركه قوسك بجمع الخرافة اقترى  
 توندي كقوسك بجمع الخرافة اقترى

اذ كان مدفوعا اليه فان لم يكن مدفوعا اليه تفسد  
 ولو تشارب فحصل به حروف لا تفسد **وقوع** الباب  
 فقال ومن دخله كان امنيا يريد الاذن تفسد وكذا  
 لو قيل له من اين جئت فقال وبيعت عطلة وقصر  
 مشيدا وقيل له مالك فقال الخيل والبغال والحمير  
 يريد به الجواب تفسد وان جرى على لسانه نعم  
 فان كان عادة له يجرى على لسانه كثيرا في غير الصلوة  
 تفسد لانه كان من كلامه واذا فلا لا يفران ولو قال  
 بالفارسية **تبريل** وهو على هذا التفصيل كذا في  
 الفتاوى ولو فرغ من الا بخل والتشيرة تفسد  
 ان لم يكن ذكرا ولو ان يشتم شعره تفسد وان  
 كان فيه ذكرا ولو ابلع دما خرج من اسنانه  
 لا تفسد ما لم يكن ملاء الغم وكذا لو قال  
 اقل من ساواة الغم فعاد الى خوفه وهو لا يملك  
 امساك ولو رفع الفتيلة من السراج لا تفسد  
 وكذا لو تهرى به داء او حمل شيئا خفيفا يحمل  
 سيد واحدة او حمل صيا او ثوبا على عاتقه لا تفسد  
 ولو ركب الدابة تفسد

وان